النظام الداخلي للجنة الإحصائية لمنظمة التعاون الإسلامي

تعتبر البيانات الإحصائية والمعلومات الدقيقة والآنية والموثوقة والمتناسقة أدوات ضرورية في عملية وضع السياسات المبنية على الأدلة في أي بلد. وتلعب نظم الإحصاء الوطنية دورا حيويا في مساعدة صناع القرار على تطوير وتصميم استراتيجيات حكيمة في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية لتحقيق مستويات أعلى من الازدهار.

وكما هو منصوص عليه في إعلان إسطنبول المنبثق عن اجتماع مكاتب الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لعام 2010، اتفقت الدول الأعضاء على تأسيس اللجنة الإحصائية للمنظمة (OIC-StatCom).

الأهداف والمهام

الأهداف

تشكل اللجنة الإحصائية لمنظمة التعاون الإسلامي منصة لمكاتب الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء في المنظمة لمشاركة المعارف وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات بهدف تحسين قدراتها الفنية الضرورية لإنتاج إحصاءات وطنية عالية الجودة مع الاسترشاد بأهداف ومبادئ محددة لتعزيز روح التضامن والتعاون بين الدول الأعضاء على النحو المتفق عليه في القمة الإسلامية الـ11 التي عقدت في داكار يومي 13 و 14 مارس 2008.

المهام

1. تعزيز إنتاج ونشر بيانات إحصائية ذات جودة عالية وفقا للمنهجيات والمعايير المتفق عليها دوليا.
2. ضمان التنسيق والتعاون فيما بين مكاتب الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء في المنظمة والمنظمات الدولية.
3. وضع رؤية استراتيجية من أجل تحسين مستوى نجاعة النظم الإحصائية الوطنية ووضع وتنفيذ ورصد خطط قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل لتحقيق هذه الرؤية.
4. إبراز أهمية الإحصاءات الوطنية من خلال الأنشطة التواصلية الموجهة إلى السلطات السياسية للدول الأعضاء في المنظمة.
5. تشجيع حكومات الدول الأعضاء في المنظمة بالإضافة إلى المنظمات الدولية والإقليمية على زيادة وتوفير الموارد المالية والبشرية الضرورية لتنمية القدرات الإحصائية الوطنية.
6. تحديد المجالات الإحصائية الخاصة بالدول الأعضاء في المنظمة، وتعزيز ووضع معايير ومنهجيات مشتركة للمؤشرات الإحصائية الرئيسية.
7. تيسير التعاون والتنسيق الفعال مع مختلف محافل المنظمة ذات الصلة من أجل تعزيز دور نظم الإحصاء الوطنية في عملية وضع السياسات المبنية على الأدلة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

العضوية والمكتب

العضوية

تعتبر الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي دولا دائمة العضوية في اللجنة الإحصائية وتتمتع بحق التصويت. ويمثل هذه الدول رؤساء مكاتب الإحصاء الوطنية (أو المؤسسات الوطنية المعادلة ذات الصلة) أو مسؤولون رفيعو المستوى يتم تعيينهم حسب الأصول. أما مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي وأجهزتها الفرعية فلا تتمتع بحق التصويت رغم كونها من الأعضاء في اللجنة. ويمكن لأمانة اللجنة دعوة المنظمات الدولية والإقليمية للمشاركة بصفة مراقبين.

النظام الداخلي للجنة الإحصائية لمنظمة التعاون الإسلامي

المكتب

على غرار المحافل الرسمية الأخرى لمنظمة التعاون الإسلامي، تنتخب اللجنة الإحصائية للمنظمة أعضاء مكتبها سنويا. وتتم هذه العملية على أساس التوزيع الجغرافي بحيث يتألف المكتب من رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر. كما يشمل المكتب أيضا عضوين دائمين بحكم منصبهما: مجموعة البنك الإسلامي للتنمية وسيسرك بصفته أمانة اللجنة. وفي كل دورة، تنتخب اللجنة من ممثلي أعضائها رئيسا وثلاثة نواب للرئيس ومقررا، ووفقا للنظام الداخلي لمنظمة التعاون الإسلامي تتمتع دولة فلسطين بصفة نائب دائم للرئيس. وتتناوب المجموعات الرسمية الثلاثة للمنظمة (مجموعة أفريقيا، ومجموعة العرب، ومجموعة آسيا) منصب الرئاسة فيما بينها. ويتم انتخاب نائبي الرئيس الآخرين من بين مجموعتي الدول الأخريين حيث لا يندرج بلد الرئيس.

أمانة اللجنة الإحصائية

يتولى سيسرك دور أمانة اللجنة الإحصائية للمنظمة ويضطلع بالمسؤوليات التالية:

1. إعداد جدول الأعمال المؤقت لكل دورة بالاستشارة مع أعضاء اللجنة.
2. الاضطلاع بجميع الترتيبات التنظيمية لعقد الدورات السنوية للجنة.
3. إعداد ونشر وأرشفة جميع وثائق اللجنة.
4. إعداد ورفع تقارير وقرارات الدورات السنوية للجنة.
5. استضافة وإدارة الموقع الرسمي للجنة الإحصائية على الإنترنت.

الدورات السنوية واجتماعات المتابعة

تُعقد دورات اللجنة الإحصائية لمنظمة التعاون الإسلامي سنويا في مقر سيسرك (أمانة اللجنة) في أنقرة، بالجمهورية التركية، ويفضل أن يكون ذلك في الأسبوع الأول من شهر أكتوبر من كل عام. ويُعقد اجتماع متابعة سنوي على هامش الاجتماعات السنوية للجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة في نيويورك بمشاركة ممثلي مكاتب الإحصاء الوطنية في الدول الأعضاء. ويتمثل الهدف من اجتماع المتابعة هذا في إطلاع أعضاء اللجنة على التقدم المحرز في تنفيذ القرارات المتخذة من طرف الدورة السنوية الأساسية وكذلك مناقشة وتبادل الآراء بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة المقبلة.

التصويت والنصاب القانوني

تشكل أغلبية ممثلي أعضاء اللجنة نصابا قانونيا، بحيث تتخذ اللجنة قراراتها بناء على توافق الآراء. وفي الحالات التي لا يتم فيها التوصل إلى توافق في الآراء، تُتخذ قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات، وهو ما يستوجب النصاب القانوني.

اللجان و أفرقة العمل

يمكن للجنة إنشاء لجان وأفرقة عمل تُعنى بتنفيذ بعض القرارات التي تتخذها، وتتألف هذه اللجان والأفرقة من أعضاء اللجنة ذاتها. وينطبق النظام الداخلي للجنة على مختلف أعمال لجانها وأفرقة عملها.

الوثائق

تسهر أمانة اللجنة على إعداد ونشر وأرشفة جميع وثائق الدورات السنوية واجتماعات المتابعة واللجان وأفرقة العمل التابعة لها.